

## صحيح مسلم

2 - ( 1960 ) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن الأسود ابن قيس عن جندب بن سفيان قال .

ذبح من ) فقال ذبحت قد غنم إلى نظر بالناس صلاته قضى فلما A ا رسول مع الأضحى شهدت Y قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم ا ) .

[ ش ( على اسم ا ) هو بمعنى رواية فليذبح باسم ا أي قائلاً باسم ا هذا هو الصحيح

في معناه ]